

أصل قصة صلاة معاذ - رضي الله عنه -
مع النبي - ﷺ - ثم صلواته بقومه
دراسة حديثية فقهية

إعداد

د/ خضر بن صالح سعيد الغامدي
أستاذ الحديث وعلومه المشارك بقسم الدراسات
الإسلامية بكلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة الباحة

أصل قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -ﷺ-

ثم صلاته بقومه دراسة حديثة فقهية.

خضر بن صالح سعيد الغامدي

قسم الدراسات الإسلامية (قسم الحديث وعلومه) ، كلية الآداب والعلوم

الإنسانية ، جامعة الباحة، الباحة ، المملكة العربية السعودية

البريد الإلكتروني: ksa308@gmail.com

الملخص :

يأتي هذا البحث بعنوان: "أصل قصة صلاة معاذ -ﷺ- مع النبي -ﷺ- ثم صلاته بقومه، دراسة حديثة فقهية" في مقدمة، وثلاثة مباحث وخاتمة. ويهدف إلى معرفة أصل قصة صلاة معاذ بن جبل -ﷺ- بقومه، ودراسة علله وفقهه من حيث صلاة المتنفل بالمفترض.

وقد اتبعت المنهج الاستقرائي: وذلك بتتبع روايات الحديث وتفسير بعضها ببعض، ثم المنهج التحليلي: ببيان كلام العلماء في دراسة الحديث رواية ودراسة. وقد تناولته في ثلاثة مباحث على النحو الآتي:

المبحث الأول: أصل قصة صلاة معاذ -ﷺ- مع النبي -ﷺ- ثم بقومه.

المبحث الثاني: دراسة أصل قصة صلاة معاذ -ﷺ- مع النبي -ﷺ- ثم بقومه من حيث الرواية.

المبحث الثالث: فقه حديث قصة صلاة معاذ -ﷺ- مع النبي -ﷺ- ثم بقومه.

وكان من أهم نتائجه: ثبوت أصل قصة معاذ في صلاته مع النبي -ﷺ- ثم بقومه. وأن الراجح الاستدلال بهذا الحديث في جواز إمامة المتنفل بالمفترض.

ومن أهم توصياته: دراسة أثر منهج الإمام أحمد في نقد الروايات على اختيار البخاري ومسلم في صحيحهما.

الكلمات المفتاحية: صلاة معاذ ، علل الحديث ، إمامة المتنفل بالمفترض ، جمع الأحاديث.

**The origin of the story of Moaz's prayer with the Prophet
(may Allah's peace and blessings be upon him)**

And then his connections to his modern study doctrine.

Khader bin Saleh Said Al-Ghamdi

**Department of Islamic Studies (Modern and Scientific),
Faculty of Arts and Humanities, Baha University, Saudi
Arabia**

Email: ksa308@gmail.com

Abstract:

This research is titled: "The Origin of the Story of Ma'ath Prayer -Happy from Him - With the Prophet -Allah's Peace and Blessings - Then His Links to His People, A Recent Study of Jurisprudence" at the introduction, three sections and a conclusion. It aims to learn the origin of the story of Muaz bin Jabal Rahbullah's prayer about him by his people, and to study his logic reasons and jurisprudence in terms of the prayer of the presumed estranger.

I have followed the inductive approach: by following the narrators of Al hadith and interpreting each other, and then the analytical approach: by demonstrating the words of scientists in the study of the modern novel and know-how.

It is dealt with in three sections, as follows:

The first section: The origin of the story of Muaz's prayer with the Prophet (may Allah's peace and blessings be upon him) and then with his people.

The second section: Study the origin of the story of Muaz's prayer with the Prophet (may Allah's peace and blessings be upon him) and then with his people in terms of the narrative.

The Third sections: Jurisprudence The story of Ma 'az prayer - may be satisfied by Allah - with the Prophet -Allah's prayers and peace be upon him - and then with his people.

One of his main findings was: the origin of Muaz's story was established in his connections with the Prophet Prayer of God upon him and then with his people. This talk is likely to be inferred that it may be acting as Imam in case of Al Mutanafil.

One of his most important recommendations is to examine the impact of Imam Ahmed's approach to critical narratives on the choice of Bukhari and Moslem in their health.

Keywords: Muaz prayers, logical reasons of Al Hadith, imamat of Al Mutanafil to the prayer (Al Muftared), gathering ahadith.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد: فمن فضل الله سبحانه على هذه الأمة أن تكفل بحفظ دينها، قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾، وهذا يعني حفظ مصادره وأصوله: فحفظ الكتاب في الصدور والصحف، كما قال سبحانه: ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢]. وهكذا قيض الله تعالى للأمة من يحفظ سنة نبيه - ﷺ - من الحملة الصادقين الموثوقين والعلماء الريانيين الذين رزقهم به من الحفظ والذكاء، ما مكنهم به من حفظ السنة النبوية وتدوينها، ووضع سياجٍ عليها، يصونها من تحريف الغالين وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

فدرسوا أحاديث رسول الله - ﷺ - حديثاً حديثاً، وعرفوا روايتها راوياً راوياً، وكيف تحمّل الحديث؟ وكيف أدّاه؟ وأين؟ ومتى؟
ومن الأحاديث التي تناولها أهل العلم بالدراسة: قصة صلاة معاذ بن جبل - رضى الله عنه - مع رسول الله - ﷺ - العشاء، ثم ينطلق إلى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة.

ولهذا سيكون عنوان هذا البحث: "أصل قصة صلاة معاذ - رضى الله عنه - مع النبي - ﷺ - ثم صلاته بقومه، دراسة حديثية فقهية".

أهمية الموضوع وسبب اختياره:

تأتي أهمية دراسة قصة صلاة معاذ - رضى الله عنه - مع النبي - صل الله عليه وسلم - ثم بقومه، من حيث خفاء عللها في المتن والإسناد، وما يتعلق بها من أحكام فقهية، وقد روي عن الإمام أحمد أنه قال: فيه اضطراب، وإذا ثبت فله معنى دقيق لا يجوز فعله اليوم.

وقال الحافظ إبراهيم الحربي وقد سئل عن صلى فريضة خلف متطوع، فقال: لا يجوز، فقبل له: فحديث معاذ؟ قال: حديث معاذ أعيا القرون الأولى.

مشكلة البحث:

يمكن إجمال مشكلة البحث في أن هذا الحديث مشهور مخرج في الصحيحين، وأن ما نقل من خفاء علله أثار الأسئلة الآتية:

س ١: ما أصل قصة صلاة معاذ رضي الله عنه بقومه؟

س ٢: من خرج روايات قصة صلاة معاذ رضي الله عنه بقومه؟

س ٣: ما علل الإسناد التي وُجّهت إلى روايات قصة صلاة معاذ رضي الله عنه بقومه؟

س ٤: ما علل المتن التي وُجّهت إلى روايات قصة صلاة معاذ رضي الله عنه بقومه؟

س ٥: كيف خرّج الشيخان: البخاري ومسلم أصل قصة صلاة معاذ بقومه

في صحيحيهما؟

س ٦: ما أثر الاختلاف في الحديث من حيث الرواية على أحكامه من حيث

الدراية؟

أهداف البحث:

أولاً: بيان أصل قصة صلاة معاذ رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم - ثم بقومه.

ثانياً: تخريج أصل قصة صلاة معاذ رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم - ثم بقومه.

ثالثاً: دراسة علل الإسناد التي وُجّهت إلى روايات قصة صلاة

معاذ رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم - ثم بقومه.

رابعاً: دراسة علل المتن التي وُجّهت إلى روايات قصة صلاة

معاذ رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم - ثم بقومه.

خامساً: دراسة رواية الشيخين: البخاري ومسلم لقصة صلاة معاذ مع

النبي صلى الله عليه وسلم - ثم بقومه في صحيحيهما.

سادساً: الاستدلال للأحكام الفقهية المستنبطة من أصل قصة صلاة

معاذ رضي الله عنه مع النبي ﷺ - ثم بقومه.

الدراسات السابقة:

١- جواب سؤال في صحة صلاة المفترض خلف المتنفل، والمختلفين فرضاً...، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، مطبوع بتحقيق: عقيل بن محمد المقطري، مكتبة دار القدس، صنعاء، ط. ١، ١٤١٢هـ- ١٩٩٢م. وقد أشار فيها إلى بعض ما يتعلق بالرواية، لكن غلب عليها جانب الدراية، ولهذا وصفها بنفسه في سبل السلام بقوله: "وقد كتبنا فيه رسالة مستقلة جواب سؤال، وأبنا فيها عدم نهوض الحديث على صحة صلاة المفترض خلف المتنفل".^(١)

وبهذا يظهر الفرق بين رسالة الأمير الصنعاني -رحمه الله- وما سأقوم به من دراسة هذه القصة رواية ودراية.

٢- بحث في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه في صلاته بقومه، عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، وهي رسالة موجزة في (١٣) صفحة، مطبوع ضمن آثار الشيخ العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي، المجلد ١٦، رسائل الفقه، الرسالة السابعة، ١٦/٢٤١. وهي رسالة فقهية ناقش فيها بعض ألفاظ حديث صلاة معاذ مع النبي ﷺ - ثم بقومه، لكنه لم يعتن كثيراً بجمع الروايات.

وبهذا يظهر الفرق بين رسالة المعلمي -رحمه الله- وما سأقوم به من دراسة هذه القصة رواية ودراية.

٣. فضل الرحيم الودود تخريج سنن أبي داود، لأبي عمرو ياسر بن محمد فتحي آل عيد، وهو كتاب موسع في تخريج سنن أبي داود، وقد ذكر أن منهجه -غالبًا- حذف الرواة من شيخ أبي داود إلى الراوي الذي عليه

(١) سبل السلام، للصنعاني (١/٣٦٨).

مدار الحديث، ثم إنه ذكر الروايات التي فيها إمامة معاذ عمومًا، وكذلك لم يعتن كثيرًا بفقهِ الحديث.

ويُفرق هذا التخرّيج عما سأقوم به من جهة الكلام على أصل قصة صلاة معاذ رضي الله عنه، خاصة ما يتعلق بالروايات التي فيها صلته مع النبي صلى الله عليه وآله - ثم بقومه، وكذلك العناية بفقهِ الحديث.

٤. قصة معاذ - رضي الله عنه - في إمامته قومه، دراسة حديثة نقدية. د. أحمد بن يحيى الناشري، وهو بحث محكم، منشور في مجلة جامعة أم القرى للعلوم الشرعية والدراسات الإسلامية، عدد ٩٥، ديسمبر ٢٠٢٣م.

والفرق بين هذا البحث وما قمت به: أنه ذكر أحاديث قصة إمامة معاذ - رضي الله عنه - بقومه على جهة العموم، أي ما ورد أنه يصلي بهم، أو يطيل بهم، أو توجيه النبي صلى الله عليه وآله - له بما يقرأ.

وأما دراستي هذه فقد قصرتها على دراسة أصول الحديث التي ورد فيها أن معاذًا صلى مع النبي صلى الله عليه وآله - ثم صلى بقومه، فهذه الأصول هي المتعلقة بصلاة المنتقل بالمفترض.

ومن الفروق أيضًا ما يتعلق بالدراية، حيث أشار د. أحمد الناشري إلى أنه لا يبسط ما يتعلق بالأحكام الفقهية، ولا يستوعب ذكر الأقوال فيها.

منهج البحث:

المنهج الاستقرائي^(١)، وذلك بتتبع روايات الحديث التي يتبين بها؛ فإن طرق الحديث ورواياته يفسر بعضها بعضًا.

(١) يعرف المنهج الاستقرائي بأنه: حصر كافة الجزئيات والوقائع، وفحصها ودراسة ظواهرها، ثم إعطاء حكم عام بصدها. انظر: كتابة البحث العلمي صياغة جديدة، عبد الوهاب أبو سليمان، (ص: ٦٤)

أصل قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم صلاته بقومه.....

ثم المنهج التحليلي^(١) الذي يعنى بتحليل علاقات الأجزاء فيما بينها وعلاقتها بالموضوع الكلي، ويتضمن التفسير والنقد، وذلك ببيان كلام نقاد أهل الحديث وتفسيره على محامله التي تتفق مع منهجهم في دراسة الأحاديث رواية ودراية.

خطة البحث:

تتكون من مقدمة، وثلاثة مباحث وخاتمة:

المبحث الأول: أصل قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم بقومه. ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الأصل لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مرويات الصحابة -رضي الله عنهم- لأصل قصة صلاة معاذ رضي الله عنه.

المبحث الثاني: دراسة أصل قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم بقومه من حيث الرواية.

المبحث الثالث: فقه حديث قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم بقومه. الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

(١) انظر: قراءة في أساليب البحث العلمي، حسين فرحان، ص ١٠٧.

المبحث الأول:

(أصل قصة صلاة معاذ - ﷺ - مع النبي - ﷺ - ثم بقومه).

المطلب الأول: تعريف الأصل لغة واصطلاحًا:

الأصل لغة: قال ابن فارس: (أصل) الهمزة والصاد واللام، ثلاثة أصول متباعد بعضها من بعض، أحدها: أساس الشيء، والثاني: الحية، والثالث: ما كان من النهار بعد العشي.

والمقصود هنا المعنى الأول، والأصلُ أسفل كل شيء. وجمعه: أصول لا يُكسَّر على غير ذلك، وأصل الشيء: صار ذا أصل. قال أمية بن أبي عائذ الهذلي:

وما الشغل إلا أنني مُتَهَيَّبٌ لِعَرَضِكَ :: ما لم تجعل الشيءَ يأصلُ.
ويقال: استأصلت هذه الشجرة أي ثبت أصلها. واستأصله أي قلعه من أصله.

الأصل اصطلاحًا:

يطلق مصطلح الأصل - عند المحدثين - على السند والمتن، فأصل السند: هو الموضع الذي يدور عليه الإسناد ويرجع - ولو تعددت الطرق - إليه، وهو طرفه الذي فيه الصحابي.

وأما أصل الحديث، أي إذا أطلق على المتن، فهو أن يذكر معنى الحديث دون اللفظ الذي أوردوه. وقد يطلق الأصل على أول الحديث^(١).
وقد أشار ابن حجر إلى هذا المعنى - في خصوص قصة صلاة معاذ - بقوله: (لقائل أن يقول: إن مراد البخاري بذلك - أي برواية

(١) انظر: نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: لابن حجر، ص ٦٤، تحقيق: عبد الله الرحيلي، الناشر: مطبعة سفير بالرياض، الطبعة الأولى

أصل قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم صلاته بقومه.....

الاختصار - الإشارة إلى أصل الحديث على عادته واستفاد بالطريق الأولى علو الإسناد كما أن في الطريق الثانية فائدة التصريح بسماع عمرو من جابر).^(١) وأكد هذا مرة أخرى بقوله: (والمراد أنهم تابعوا شعبة عن محارب في أصل الحديث لا في جميع ألفاظه).^(٢)

المطلب الثاني: مرويات الصحابة -رضي الله عنهم- لأصل قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- بقومه.

والمقصود في هذا المطلب ذكر من روى قصة صلاة معاذ من الصحابة، لإثبات أصل إمامة معاذ -رضي الله عنه- بقومه -ولهذا سنختصر في تخرجها- ثم نلج من خلالها إلى أصل الحديث، وهو صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم صلاته بقومه.

وقد رويت إمامة معاذ بقومه عن ثمانية من الصحابة -رضي الله عنهم- وهي كما يأتي:

١. حديث جابر، رضي الله عنه:

كَانَ مُعَاذٌ، يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَأْتِي فَيَوْمُ قَوْمَهُ، فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ثُمَّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَمَّهُمْ فَأَفْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فَأَنْحَزَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَأَنْصَرَفَ فَقَالُوا لَهُ: أُنَافَقْتَ؟ يَا فُلَانُ، قَالَ: لَا. وَاللَّهِ وَلَاتَيْنِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَلْخَبَرْتُهُ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاضِحٍ نَعْمَلُ بِالنَّهَارِ وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَى فَأَفْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُعَاذٍ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ أَفَتَأْنِ أَنْتَ؟ أَفَرَأُ بِكَذَا وَأَفَرَأُ بِكَذَا». قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِعَمْرٍو، إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ،

(١) فتح الباري لابن حجر (٢/ ١٩٣).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٢٠١).

أَنَّهُ قَالَ: أَفْرَأُ وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا وَالضُّحَى، وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى، وَسَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَقَالَ عَمْرُو نَحْوَ هَذَا.

رواه البخاري - كتاب الأدب-باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً، ٢٦/٨، رقم: (٦١٠٦)، ومسلم - كتاب الصلاة - باب القراءة في العشاء، واللفظ له، (١/ ٣٣٩)، رقم: (٤٦٥).

٢. حديث أنس، رضي الله عنه:

عن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : « كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمَ قَوْمِهِ ، فَدَخَلَ حَرَامًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَسْقِيَ نَخْلَهُ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ لِيُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ ، فَلَمَّا رَأَى مُعَاذًا طَوَّلَ ، تَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ وَلَحِقَ بِنَخْلِهِ يَسْقِيهِ ، فَلَمَّا قَضَى مُعَاذُ الصَّلَاةَ ، قِيلَ لَهُ : إِنَّ حَرَامًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَلَمَّا رَأَى طَوَّلْتَ تَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ وَلَحِقَ بِنَخْلِهِ يَسْقِيهِ . قَالَ : إِنَّهُ لَمُنَافِقٌ ، أَيْعَجَلُ عَنِ الصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ سَفِي نَخْلِهِ قَالَ : فَجَاءَ حَرَامٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذٌ عِنْدَهُ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَسْقِيَ نَخْلًا لِي ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ لِأُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ ، فَلَمَّا طَوَّلَ ، تَجَوَّزْتُ فِي صَلَاتِي وَلَحِقْتُ بِنَخْلِي أَسْقِيهِ ، فَزَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ . فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مُعَاذٍ فَقَالَ : أَفْتَانٌ أَنْتَ ، أَفْتَانٌ أَنْتَ ، لَا تُطَوِّلُ بِهِمْ ، أَفْرَأُ : بِ {سَبَّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى} وَ {الشَّمْسِ وَضُحَاهَا} ، وَنَحْوَهُمَا».

رواه الإمام أحمد- مسند المكثرين من الصحابة- مسند أنس بن مالك رضي الله عنه - قرطبة (٣/ ١٢٤)، رقم: (١٢٢٦٩)؛ والنسائي في السنن الكبرى، كتب التفسير- باب سورة الشمس، السنن الكبرى للنسائي - دار الكتب العلمية (٦/ ٥١٥)، (١١٦٧٤)، وقال الهيثمي-رحمه الله: " رواه أحمد والبخاري ورجال أحمد رجال الصحيح". [مجمع الزوائد ٧١/٢]، ط: دار الكتب العلمية (١٤٠٨-١٩٩٨م).

٣. حديث بريدة بن الحصيب، رضي الله عنه:

عن عبد الله بن بريدة ، قال : سمعتُ أبي بريدة يقولُ « إِنَّ مُعَادَ بْنَ جَبَلٍ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، فَقَرَأَ فِيهَا { افْتَرَّتِ السَّاعَةُ } ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَفْرُغَ ، فَصَلَّى وَذَهَبَ فَقَالَ لَهُ مُعَادٌ قَوْلًا شَدِيدًا ، فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَدَرَ إِلَيْهِ . فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أَعْمَلُ فِي نَخْلٍ وَخَفْتُ عَلَى الْمَاءِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَلِّ بِالشَّمْسِ وَضَحَاهَا وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ » .

رواه الإمام أحمد، مسند أحمد - مسند الأنصار - حديث بريدة الأسلمي رضي الله عنه - عالم الكتب (٥ / ٣٥٥)، رقم: (٢٣٠٠٨)، وقال الهيثمي - رحمه الله -: " رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ". (مجمع الزوائد ١١٩/٢)

٤. حديث معاذ بن رفاعه، رضي الله عنه:

عَنْ مُعَادِ بْنِ رِفَاعَةَ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ يُقَالُ لَهُ : سُلَيْمٌ ، « أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ مُعَادَ بْنَ جَبَلٍ يَأْتِينَا بَعْدَ مَا نَنَامُ ، وَنَكُونُ فِي أَعْمَالِنَا بِالنَّهَارِ ، فَيَأْتِينِي بِالصَّلَاةِ ، فَنَخْرُجُ إِلَيْهِ فَيَطْوُلُ عَلَيْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مُعَادُ بْنَ جَبَلٍ ، لَا تَكُنْ فِتْنَانَا ، إِمَّا أَنْ تُصَلِّيَ مَعِيَ ، وَإِمَّا أَنْ تُخَفَّفَ عَلَيَّ قَوْمِكَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا سُلَيْمُ ، مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ؟ قَالَ : إِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ ، وَاللَّهِ مَا أَحْسِنُ دُنْدَنْتَكَ ، وَلَا دُنْدَنَةَ مُعَادٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَهَلْ تَصِيرُ دُنْدَنْتِي ، وَدُنْدَنَةَ مُعَادٍ إِلَّا أَنْ نَسْأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ ؟! » .

ثم قال سليم: سترون غدا إذا التقى القوم، إن شاء الله، قال: والناس يتجهزون إلى أحد، فخرج وكان في الشهداء، رحمة الله ورضوانه عليه.

رواه الإمام أحمد، مسند أحمد - مسند الكوفيين - حديث سليم من بني سلمة رضي الله عنه - عالم الكتب (٥ / ٧٤)، رقم: (٢٠٦٩٩)، وجاء في مجمع الزوائد: "

رواه أحمد ومعاذ بن رفاعة لم يدرك الرجل الذي من بني سلمة ؛ لأنه استشهد بأحد، ومعاذ تابعي والله أعلم، ورجال أحمد ثقات. ورواه الطبراني في الكبير عن معاذ بن رفاعة أن رجلا من بني سلمة". (٧٢/٢).

٥. حزم بن أبي كعب الأنصاري، رضي الله عنه.

٣٧٦٦- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ حَزْمِ بْنِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ أَتَى مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِقَوْمٍ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ فِي هَذَا الْخَيْرِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مُعَاذُ لَا تَكُنْ فِتْنَانَا فَإِنَّهُ يُصَلِّي وَرَأَاكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَذُو الْحَاجَةِ وَالْمُسَافِرُ»

رواه أبوا داود، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب في تخفيف الصلاة، رقم: (٧٩١). سنن أبي داود - تحقيق: شعيب الأرنؤوط (٢ / ٩٤)، ط: دار الرسالة العالمية، وقال محققه: "صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف طالب بن حبيب، وقد اختلف عليه في إسناده".

٦. حديث ابن عباس، رضي الله عنه.

عن ابن جريج، قال: حدثت عن عكرمة، مولى ابن عباس، وقال: «كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ الَّتِي يَدْعُونَهَا النَّاسُ الْعَتَمَةَ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ فَيُؤْمُهُمْ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ أَيْضًا، فَهِيَ لَهُ تَطَوُّعٌ، وَهِيَ لَهُمْ مَكْتُوبَةٌ»

رواه عبد الرزاق، كتاب الصلاة، باب لا تكون صلاة واحدة لثنتي، (٨/٢) رقم: (٢٢٦٥)، ورقم: (٢٢٦٦) عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن معاذ بن جبل... مثل ذلك.

وقال ابن عبد البر في الاستذكار: "قال ابن جريج: وحدثت عن عكرمة عن ابن عباس أن معاذًا... فذكر مثله سواء". الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، (٥ / ٣٨٩)

٧. حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، رضي الله عنه.

حَدَّثَنَا عَيْسَى، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَن أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يَوْمَ قَوْمِهِ فَمَرَّ فَتَنَى مِنْهُمْ بِنَاصِحِهِ يُرِيدُ سَفِيَهُ، فَثُوبَ بِالصَّلَاةِ، فَتَرَكَ نَاصِحَهُ بِالْبَابِ وَدَخَلَ يُصَلِّي مَعَ مُعَاذٍ، فَطَوَّلَ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْفَتَى صَلَّى ثُمَّ خَرَجَ، فَلَمَّا انصَرَفَ مُعَاذٌ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ مُعَاذٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ الْفَتَى: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَرَرْتُ وَمَعِيَ نَاصِحِي أُرِيدُ سَفِيِي فَثُوبَ بِالصَّلَاةِ، فَدَخَلْتُ لِأُصَلِّي مَعَ مُعَاذٍ، فَطَوَّلَ فَحَشِيْتُ أَنْ يَذْهَبَ نَاصِحِي وَأَنْ يَفُوتَنِي سَفِيِي، فَصَلَّيْتُ ثُمَّ خَرَجْتُ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا دَيْدَنُكَ وَدَيْدَنَةُ مُعَاذٍ؟ وَكَيْفِي أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «فَمِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ أَخْوَضُ أَنَا وَمُعَاذٌ» ثُمَّ قَالَ: «يَا مُعَاذُ أَعَدْتِ فَنَانًا إِذَا صَلَّيْتَ بِالنَّاسِ فَخَفَّفْ فَإِنَّهُ يَفُومُ وَرَاعِكَ الْكَبِيرُ وَالضَّعِيفُ وَدُوَ الْحَاجَّةِ، وَإِذَا صَلَّيْتَ لِنَفْسِكَ فَطَوَّلْ مَا شِئْتَ».

رواه الشاشي، مسند صهيب بن سنان بن مالك رضي الله عنه ما روى صهيب بن سنان بن مالك الرومي أبو يحيى، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو حليف عبد الله بن جدعان القرشي، من ربيعة بن النمر بن قاسط، وهو ابن مالك بن عبد عمرو - المراسيل عن معاذ، المسند للشاشي (٣ / ٢٩٤)، رقم: (١٤٠١).

٨. حديث علي بن أبي طالب، رضي الله عنه.

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا الْحَجَّاجُ، وَابْنُ أَبِي نَيْلَى، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ مُعَاذًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صَلَّى بِقَوْمِهِ الْفَجْرَ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَخَلْفَهُ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ مَعَهُ نَاصِحٌ لَهُ، فَلَمَّا كَانَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ صَلَّى الْأَعْرَابِيُّ وَتَرَكَ مُعَاذًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَأَخْبَرُوا بِهِ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: خِفْتُ عَلَى

نَاضِحِي، وَلِي عِيَالٌ [أَكْتَسِبُ] عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:
« صَلِّ بِهِمْ صَلَاةَ أضعفهم، فَإِنَّ فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَّةِ، [لَا تُكُنْ
فَتَانًا]»

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، كتاب الصلاة، باب أمر
الإمام بالتخفيف (٣/٧٤٥)، (ح ٤٢٢).^١

وهذه الأحاديث تثبت إمامة معاذ بقومه -رضي عنهم جميعاً- وأما المتعلق
منها بمسألة البحث وهي إمامة المتنفل بالمفترض فحديثان: حديث
جابر رضي عنه، وحديث ابن عباس رضي الله عنهما، وهو ما ندرسه في المبحث
الآتي:

١ المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر العسقلاني، دار العاصمة، دار
الغيث، الرياض، ط. ١. ١٤١٩: ١٤٢٠هـ - ١٩٩٨: ٢٠٠٠م.

المبحث الثاني:

(دراسة أصل قصة صلاة معاذ -ﷺ- مع النبي -ﷺ- ثم بقومه، من

حيث الرواية)

نُقلت إمامة معاذ بقومه -ﷺ- جميعاً- في المبحث الأول عن ثمانية من الصحابة -ﷺ-، وهذا يدل على شهرة إمامته، ويبقى البحث في خصوص مسألة صلاته مع النبي -ﷺ- ثم بقومه، من حيث الرواية، ويظهر مما سبق أنها تنحصر في حديثي جابر وابن عباس -ﷺ- وهو ما ندرسه في المطلبين الآتيين:

المطلب الأول: ما اختاره الشيخان: البخاري ومسلم في رواية جابر لقصة

صلاة معاذ ﷺ.

وحيث إن المقصود من هذه الروايات إثبات أصل القصة وهو أن معاذًا كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يصلي بقومه؛ لأن هذا هو عمدة الاستدلال بهذا الحديث في جواز إمامة المتفعل بالمفترض، وهذا يقودنا إلى ما اختاره الشيخان في صحيحيهما، وبيان ذلك فيما يأتي:

الفرع الأول: روايات حديث جابر التي اختارها الشيخان: البخاري ومسلم.

أولاً: الروايات التي ذكرها الإمام البخاري في صحيحه:

روى البخاري أصل قصة معاذ من أربع طرق جميعها عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، وذلك في ثلاثة أبواب:

بَابُ إِذَا طَوَّلَ الْإِمَامُ، وَكَانَ لِلرَّجُلِ حَاجَةٌ، فَخَرَجَ فَصَلَّى

حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ، كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَرْجِعُ، فَيَوْمُ قَوْمِهِ».

صحيح البخاري - كتاب الأذان - باب إذا طول الإمام، وكان للرجل

حاجة، فخرج فصلى (1 / 141)، رقم: (700).

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَرْجِعُ، فَيَوْمُ قَوْمِهِ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ، فَقَرَأَ بِالْبَقْرَةِ، فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَكَانَ مُعَاذًا تَتَاوَلَ مِنْهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «فَتَانٌ، فَتَانٌ، فَتَانٌ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - أَوْ قَالَ: «فَاتِنًا، فَاتِنًا، فَاتِنًا» - وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ الْمُفَصَّلِ، قَالَ عَمْرٍو: لَا أَحْفَظُهُمَا".

صحيح البخاري - كتاب الأذان - باب إذا طول الإمام، وكان للرجل حاجة، فخرج فصلي (١ / ١٤١)، رقم: (٧٠٠).

والرواية الثانية أنزل إسنادًا، وأتى بها البخاري؛ لأن فيها التصريح بسماع عمرو من جابر.

وقدم الرواية الأولى - وإن لم يكن بها التصريح بما في ترجمة الباب - ليدل على أنهما قصة واحدة، أو أن الشكوى من إطالة معاذ مرتبطة بصلاته مع النبي صلى الله عليه وسلم، وفيها أن النبي ﷺ بلغه ذلك. باب إذا صلى ثم أم قوماً.

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَأَبُو الثُّعْمَانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ، فَيُصَلِّي بِهِمْ» صحيح البخاري (١ / ١٤٣)، رقم: ٧١١.

كتاب الأدب، باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا سَلِيمٌ، حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ دِينَارٍ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ فَيُصَلِّي بِهِمُ الصَّلَاةَ، فَقَرَأَ بِهِمُ الْبَقْرَةَ، قَالَ: فَتَجَوَّزَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاذًا، فَقَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا

أصل قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم صلاته بقومه.....

رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا قَوْمٌ نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا، وَنَسْقِي بِنَوَاضِحِنَا، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى بِنَا
الْبَارِحَةِ، فَقَرَأَ الْبَقْرَةَ، فَتَجَوَّزْتُ، فَرَعَمَ أَنِّي مُنَافِقٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: " يَا مُعَاذُ، أَفْتَانُ أَنْتَ - ثَلَاثًا - أَفْرَأُ: وَالشَّمْسِ وَضَحَاهَا وَسَبَّحِ اسْمَ
رَبِّكَ الْأَعْلَى وَتَحَوَّهَا " صحيح البخاري (٢٦ / ٨)، رقم: ٦١٠٦.

ثانياً: الروايات التي ذكرها الإمام مسلم في صحيحه:

روى مسلم أصل قصة معاذ في ثلاث روايات جميعها من طريق
عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وهي كما يأتي:

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ جَابِرٍ قَالَ:
كَانَ مُعَاذٌ، يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَأْتِي فَيَوْمُ قَوْمَهُ، فَصَلَّى
لَيْلَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ثُمَّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَمَّهُمْ فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ
الْبَقْرَةِ فَاِنْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَأَنْصَرَفَ فَقَالُوا لَهُ: أَنَا فُتِّتَ؟ يَا
فُلَانُ، قَالَ: لَا. وَاللَّهِ وَلَاتَيْنِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا خَيْرَ لَهُ. فَأَتَى
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاضِحٍ
نَعْمَلُ بِالنَّهَارِ وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَى فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقْرَةِ
فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مُعَاذٍ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ أَفْتَانُ أَنْتَ؟
أَفْرَأُ بِكَذَا وَأَفْرَأُ بِكَذَا» قَالَ سُفْيَانُ: فَقُلْتُ لِعَمْرِو، إِنَّ أَبَا الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا عَنْ
جَابِرٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَفْرَأُ وَالشَّمْسِ وَضَحَاهَا وَالضُّحَى، وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى، وَسَبَّحِ
اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى فَقَالَ عَمْرُو نَحْوَ هَذَا. صحيح مسلم - كتاب الصلاة - باب
القراءة في العشاء، (٣٣٩ / ١)، رقم: ١٧٨ - (٤٦٥)

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ
دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ، فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ
الصَّلَاةَ». صحيح مسلم (٣٤٠ / ١)، رقم: ١٨٠ - (٤٦٥)

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ: حَدَّثَنَا

حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ «مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ، ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ». صحيح مسلم (١/ ٣٤٠)، رقم: ١٨١ - (٤٦٥).

ونخلص مما سبق إلى صحة أصل قصة معاذ، واختيار صاحبي الصحيح رواية أصل هذه القصة مطولة ومختصرة، وبما يدل على صلاة معاذ مع النبي -ﷺ- ثم صلاته بقومه، وعلم النبي ﷺ بذلك، ومعلوم تلقي الأمة لرواية الصحيحين للأصول بالقبول، وإن كان هذا الحكم الجملي متقررًا عنهم، لكنه غير مانع من نقد أئمة الحديث لأحاديث الروايات، وفحصها، وهو ما نتبينه في الفرع الآتي:

الفرع الثاني: دراسة رواية الشيخين: البخاري ومسلم.

سنقتصر في دراسة الحديث من حيث الرواية على الأصل الذي يصلح للاستدلال على مسألة إمامة المتنفل بالمفترض، وهو حديث جابر، الذي اختار الشيخان إخراجه بعدة روايات

وبدراسة الروايات التي اختار إخراجها الشيخان نتبين حقيقة ما نسب للإمام أحمد من نقد حديث جابر الذي اختار الشيخان روايته، وقد أخرجاه في الصحيحين بعدة طرق، ويمتون مطولة ومختصرة، وقد ذكر ابن رجب خمس علل نُسبت إلى الإمام أحمد، والمتعلق منها بالرواية أمران:

"أحدها: أن حديث معاذ رواه جماعة لم يذكروا فيه أن معاذًا كان يصلي خلف النبي -ﷺ-، بل ذكروا أنه كان يصلي بقومه ويطيل بهم، منهم: عبد العزيز ابن صهيب، عن أنس. وأبو الزبير، عن جابر. ومنهم: محارب بن دثار وأبو صالح، عن جابر.

الثاني: أن الذين ذكروا: أنه كان يصلي خلف النبي -ﷺ- ثم يرجع فيوم قومه، لم يذكر أحد منهم: أن النبي -ﷺ- علم بذلك، إلا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

فقال أحمد: ما أرى ذلك محفوظاً. وقال -مرة-: ليس عندي ثبثاً؛ رواه منصور بن زاذان وشعبة وأيوب، عن عمرو بن دينار، ولم يقولوا ما قال ابن عيينة". (فتح الباري: لابن رجب ٤/٢٢٧ - ٢٢٨، ط: دار ابن الجوزي - الدمام، السعودية ١٤٢٢هـ)

والجواب عن العلة الأولى: أن حديث أنس -رضي الله عنه- أو غيره من الصحابة -غير جابر- ممن روى قصة معاذ قد رووا منها ما يروونه مناسباً للرواية في ذلك الوقت، أو استدلوا ببعضها على حكم فقهي^(١)، فهذا لا يعد اختلافاً، بل كل منها أصل بذاته، وهي بمجموعها تؤيد أصل حديث جابر وهو:

أن معاذاً رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يصلي بقومه تلك الصلاة. وليس في هذا ما ينكر؛ فإن معاذاً كان شاباً حريصاً على الخير، وديار بني سلمة ليست بالبعد الذي لا يتمكن معه من الجمع بين الصلاة مع النبي صلى الله عليه وسلم - ثم بقومه، فديار بني سلمة تبعد حوالي أربعة كيلو، وهي الآن حول مسجد القبلتين.

وأما الجواب عن العلة الثانية: وهي الاختلاف في حديث جابر، وأن بعض رواته ذكر صلاة معاذ مع النبي صلى الله عليه وسلم - والإطالة، وبعضهم لم يذكرهما معاً، وهو ما نقل عن الإمام أحمد: أن أبا الزبير، عن جابر.

(١) قال ابن الأثير: (وأحاديثهم، وهي مشحونة بأبعض الأحاديث، يذكرون كلَّ بعض منها في بابٍ يخصُّه، يستدلُّون به على ذلك الباب، كيف والمقصدُ الأعظم من ذكر الحديث إنما هو الاستدلال به على الحكم الشرعي؟).

فإذا ذكر من الحديث ما هو دليل على ذلك الحكم المستخرج منه، فقد حصل الغرض، لكن يبقى الأدب بالمحافظة على ألفاظ الرسول صلوات الله عليه، وإيرادها كما ذكرها وتلفُّظ بها). جامع الأصول (١/ ١٠٣)

ومحارب بن دثار وأبا صالح، عن جابر، لم يذكروهما معاً.

والجواب عن ذكر الأمرين من وجوه:

الأول: أن ذكر الأمرين من باب زيادة الثقة، ومع خلاف العلماء في قبولها، إلا أن مثل هذا الموضوع مما يكادون يتفقون عليه، حيث إن هذه الزيادة من إمام في الحديث، وهي زيادة لا تخالف أصل الحديث، ثم إن سفيان بن عيينة من أوثق الناس في عمر بن دينار،

الثاني: أن الرواية التي ذكرت الأمرين هي من اختيار الشيخين، وهما تلميذا الإمام أحمد، ولا شك في علمهما بكلامه، وقد قال الإمام أحمد عن البخاري: "ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل".^(١) وأما الإمام مسلم فقد ألف كتاباً في سؤالاته الإمام أحمد.^(٢)

وبهذا نتبين دقة الشيخين في اختيارهما الرواية من حديث جابر، لعلمهما بحقيقة قول الإمام أحمد، وهما أولى بفهم مراده، وربما هذا معنى ما أشار إليه ابن رجب بقوله: "ولم يفهم كثير من أصحابنا هذا الذي أراده الإمام أحمد على وجهه".^(٣)

فأما البخاري فقد رواه من طريق عمرو بن دينار عن جابر - كما سبق - ومن طريق محارب بن دثار، فقال: (حدثنا آدم بن أبي إياس، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا محارب بن دثار، قال: سمعت جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: أقبل رجل بناضحين وقد جنح الليل، فوافق معاذاً يصلي، فترك ناضحه وأقبل إلى معاذ، فقرأ بسورة البقرة - أو النساء - فانطلق الرجل وبلغه أن معاذاً نال منه، فأتى النبي ﷺ، فشكا إليه معاذاً، فقال النبي ﷺ:

(١) تاريخ بغداد وذيوله ط العلمية (٢ / ٢١).

(٢) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي (٢ / ١٢٦).

(٣) فتح الباري لابن رجب (٦ / ٢٤٣).

«يا معاذ، أفتان أنت» -أو «أفتان»- ثلاث مرار: «فلولا صليت بسبح اسم ربك، والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى، فإنه يصلي وراءك الكبير والضعيف وذو الحاجة» أحسب هذا في الحديث، قال أبو عبد الله: وتابعه سعيد بن مسروق، ومسعر، والشيباني، قال عمرو، وعبيد الله بن مقسم، وأبو الزبير: عن جابر، قرأ معاذ في العشاء بالبصرة، وتابعه الأعمش، عن محارب. صحيح البخاري (١ / ١٤٢)، رقم: ٧٠٥.

وقول البخاري: (وتابعه سعيد... إلخ) أي تابع شعبة؛ فإن شعبة هو الراوي عن محارب، وهو القائل: (أحسب هذا في الحديث) قال ابن حجر: "يعني هذه الجملة الأخيرة فإنه يصلي إلخ، ... وقد رواه غير شعبة من أصحاب محارب عنه بدونها، وكذا أصحاب جابر. قوله: "تابعه سعيد بن مسروق" هو والد سفيان الثوري وروايته هذه وصلها أبو عوانة من طريق أبي الأحوص عنه. ومتابعة مسعر وصلها السراج من رواية أبي نعيم عنه. ومتابعة الشيباني -وهو أبو إسحاق- وصلها البزار من طريقه، كلهم عن محارب.

والمراد أنهم تابعوا شعبة عن محارب في أصل الحديث لا في جميع ألفاظه".

وقال ابن رجب: "وقد رواه -أيضًا- ابن عجلان، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر، مثل رواية ابن عيينة عن عمرو. وهذا أقوى الوجوه، وهو: أن من روى صلاة معاذ خلف النبي -صلى الله عليه وسلم- ورجوعه إلى قومه لم يذكر أحد منهم قصة التطويل والشكوى إلى النبي -ﷺ- غير ابن عيينة، وقد تابعه ابن عجلان عن ابن مقسم، وليس ابن عجلان بذاك القوي. ومن ذكر شكوى معاذ إلى النبي -ﷺ- من الثقات الحفاظ لم يذكروا فيه أن معاذًا كان يصلي مع النبي -ﷺ- ثم يرجع إلى قومه فيومهم.

ولم يفهم كثير من أصحابنا هذا الذي أراده الإمام أحمد على وجهه).
[فتح الباري ٤/٢٢٨].

ومع التسليم بأن الزيادة من سفيان، فإن هذه الزيادة لا تنافي أصل الحديث، بل توافقه، فعلم النبي -ﷺ- بما يقع من الصحابة غير منكور، فما أكثر ما يبلغونه بما يقع جماعاتٍ وفردى، وقد يكون تنصيب سفيان عليها قد يكون سماعاً، وقد يكون من باب الإدراج للبيان، ومشهور سفيان بالنفسير

والأقرب أنه رأي واجتهاد منه، ولا علاقة له بالرواية، ويؤيد هذا جواب الإمام أحمد حين سئل عن هذا الحديث، قال إبراهيم الحربي: وسئل أحمد عن رجل صلى في جماعة أيوم بتلك الصلاة قال: لا ومن صلى خلفه يعيد قيل له فحديث معاذ قال: فيه اضطراب وإذا ثبت فله معنى دقيق لا يجوز مثله اليوم.^(١)

قال ابن هانئ سألته -أي أحمد-: عن حديث معاذ في الصلاة؟ فقال: "أما ابن عيينة فإنه يقول: ما خبر النبي -ﷺ- بذلك، وكان معاذ يصلي ولا يعلم النبي -ﷺ-، ولا أذهب إليه، ولا يعجبني أن يجمع بين فرضين. وقال ابن هانئ: قيل له: إذا صلى جماعة يوم قوماً؟ قال: لا."^(٢) وهذا من ابن عيينة رأي، وليس رواية. ومما يدل على أن هذا مراد الإمام أحمد قوله في المسألة الأخرى:

وقال ابن هانئ: "قلت: حديث معاذ (ﷺ): أنه كان يصلي مع النبي ﷺ، ثم يرجع فيوم قومه؟
قال: لا أجد شيئاً يدفعه، إن ذهب ذاهب إليه لا ألومه.

(١) طبقات الحنابلة (١/ ٩٢).

(٢) مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه (٢/ ٤٤٩)؛ المسائل ٦٤/٦ (٣١٦، ٣١٧).

قال إسحاق: هذه سنة مسنونة، وهو بناء على قول النبي صلى الله عليه وسلم، في صلاة الخوف حين صلى ركعتين، وكل طائفة خلفه ركعوا ركعة^(١).

مسائل أحمد بن حنبل رواية ابن هانئ (ص: ٩٧)

٣١٦ - سألته عن حديث معاذ في الصلاة (١)؟

فقال: أما ابن عيينة فإنه يقول: ما خبر النبي ﷺ بذلك، وكان معاذ يصلي ولا يعلم النبي ﷺ.

ولا أذهب إليه، ولا يعجبني أن يجمع بين فرضين.

فالإمام أحمد ذكر هنا رأي ابن عيينة، وعقب عليه بأنه لا يذهب إليه، ثم بين سبب عدم قوله بإمامة المنتفل بالمفترض بأنه لا يعجبه أن يجمع بين فرضين.

ويؤيد هذا أن القاعدة المشهورة أن النبي - ﷺ - أنه لا يمكن أن يقر أصحابه على خطأ، بل لا بد أن يعلم به من جهتهم، أو من جهة الوحي، ولهذا فقد استقر عند الصحابة ﷺ الاستدلال بسكوت الوحي على إباحة فعل ما ومن ذلك قولهم: " كنا نعزل والقرآن ينزل ولم ينهنا"
ثانياً:

ثم إن ابن عيينة لم ينفرد بكون النبي - ﷺ - علم بذلك، فقد تابعه على سياق حديثه مطولاً: شعبة بن الحجاج، وسليم بن حيان الهذلي [وكلاهما عند البخاري]، وحماد بن سلمة [عند الشاشي].
وعليه فإن الرواية المطولة ثابتة عن عمرو بن دينار، وهو ثقة ثبت، حجة فقيه).

(١) مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه (٢ / ٤٤٩).

(ورواه عن ابن عجلان مطوّلًا:

يحيى بن حبيب الحارثي: نا خالد بن الحارث، عن محمد بن عجلان، عن عبيد الله بن مقسم، عن جابر بن عبد الله، قال: كان معاذ يصلي مع رسول الله - ﷺ - العشاء، ثم يرجع فيصلي بأصحابه، فرجع ذات يوم فصلى بهم، وصلى خلفه فتى من قومه، فلما طال على الفتى صلى وخرج، فأخذ بخطام بغيره، وانطلق، فلما صلى معاذ ذكر ذلك له، فقال: إن هذا لنفاق، لأخبرن رسول الله - ﷺ -، فأخبره معاذ بالذي صنع الفتى، فقال الفتى: يا رسول الله - ﷺ - يطيل المكث عندك، ثم يرجع فيطوّل علينا، فقال رسول الله - ﷺ -: "فتان أنت يا معاذ؟"، وقال للفتى: "كيف تصنع يا ابن أخي إذا صليت؟"، قال: أقرأ بفاتحة الكتاب، وأسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار، وإني لا أدري ما دندنتك ودندنة معاذ؟ فقال رسول الله - ﷺ -: "إني ومعاذ حول هاتين، أو نحو ذي"، قال: قال الفتى: ولكن سيعلم معاذ إذا قدم القوم، وقد خبروا أن العدو قد دنا، قال: فقدموا، قال: فاستشهد الفتى، فقال النبي - ﷺ - بعد ذلك لمعاذ: ما فعل خصمي وخصمك؟ " قال: يا رسول الله - ﷺ -! صدق الله، وكذبت، استشهد).

٣، ٥٤، ٥٥، ٥٨، ٦٥، أخرجه أبو داود (٧٩٣)، وابن خزيمة (٣/ ٦٤/ ١٦٣٤)، والبيهقي في السنن (٣/ ١١٦ - ١١٧)، وفي القراءة خلف الإمام (١٧٦)، والبيهقي في شرح السنة (٣/ ٧٤/ ٦٠١). واختار ابن الأثير هذه الرواية بطولها، في جامع الأصول (٥/ ٥٨٦): وعزاها: (خ م د س)، وإنما قصد أصل الحديث، ومع ذلك أورد فيها جملة: (أن معاذًا صلى معك العشاء).

قال ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ص: ٢٤٨)

ورواه أبو الزبير عن جابر كرواية عمرو بن دينار وزاد فيه ألفاظًا

ليست في حديث عمرو، يعني قوله:

فيصلي بهم فيكون له نافلة ولهم فريضة)

وتردُّدُ الإمام أحمد في الحديث ظاهر، وقد يكون هذا معنى قول الحري: أعياء القرون الأولى ويشير إلى هذا المعنى النقاش الذي دار بين الشافعي وصاحبه: "قال الشافعي: وقلت له: وهل وجدت لرسول الله حديثاً يثبت أهل الحديث يخالفه عامة الفقهاء إلا إلى حديث لرسول الله مثله؟ قال: كنت أرى هذا، قلت: فقد علمت الآن أن هذا ليس هكذا، قال: وكنت أرى حديث جابر، أن معاذاً كان يصلي مع النبي العتمة ثم يأتي بني سلمة فيصلي بقومه العتمة، هي له نافلة ولهم فريضة، فوجدنا أصحابكم المكيين عطاء وأصحابه يقولون به، ووجدنا وهب بن منبه والحسن وأبا رجاء العطاردي وبعض مفتي أهل زماننا يقولون به، قلت: وغير من سميت؟ قال: أجل، وفي هؤلاء ما دل على أن الناس لم يجمعوا على تركه".^(١)

المطلب الثاني: حديث ابن عباس، رضي الله عنهما.

رواه عبدُ الرزاق، عن ابنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثْتُ عَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الصَّلَاةَ الَّتِي يَدْعُوْنَهَا النَّاسُ الْعَتَمَةَ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ فَيُؤْمُهُمْ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ أَيْضًا، فَهِيَ لَهُ نَطْوَعٌ، وَهِيَ لَهُمْ مَكْنُوبَةٌ.

مصنف عبد الرزاق -كتاب الصلاة- باب لا تكون صلاة واحدة

لشنتي (١/٢)، (ح ٢٢٥٦)

ورواه كذلك عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن عمرو بن دينار، عن معاذ بن جبل،

مثل ذلك.

مصنف عبد الرزاق -كتاب الصلاة- باب لا تكون صلاة واحدة

(١) اختلاف الحديث للشافعي ط الكتب الثقافية (ص: ٥٥٥).

لشتى (٨/٢)، (ح ٢٢٦٦)

٩٦ - حدثنا إبراهيم قال: أنبأ ابن الأزهر، ثنا محمد بن يوسف، ثنا أبو قرّة، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار: أن جابر بن عبد الله أخبره قال: كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ العشاء ثم ينطلق إلى قومه فيصلي بهم، فهي له تطوع وهي لهم مكتوبة العشاء. المزكيات (ص: ١٩٦) **تخريج الحديث:**

أورده ابن حجر في "المطالب العالية" (٣/٧٨١) برقم: (٤٣٥) (كتاب الصلاة، باب شروط الأئمة) (بمعناه مختصراً) وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٢ / ٨) برقم: (٢٢٦٥) (كتاب الصلاة، باب لا تكون صلاة واحدة لشتى) (بهذا اللفظ)، (٢ / ٨) برقم: (٢٢٦٦) (كتاب الصلاة، باب لا تكون صلاة واحدة لشتى) وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٠ / ١٥٦) برقم: (٣٢٥) (باب الميم، أبو صالح السمان عن معاذ) (بمعناه مختصراً). فهذا الحديث روي من طريق عمرو بن دينار الأثرم، وعكرمة مولى ابن عباس عن معاذ بن جبل.

وروي من طريق حبيب بن أبي ثابت الكاهلي واختلف على حبيب بن أبي ثابت الكاهلي فرواه حمزة الزيات عن حبيب بن أبي ثابت الكاهلي عن ذكوان السمان عن معاذ بن جبل مرفوعاً، وسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت الكاهلي عن ذكوان السمان عن معاذ بن جبل موقوفاً.

المبحث الثالث: فقه حديث قصة صلاة معاذ

قال ابن شاهين: (وهذه أحاديث يظن الذي لا يتأملها أنها متضادة أو بعضها ينسخ بعضاً فإن كانت ناسخة ومنسوخة، فالذي يشبهه أن يكون منسوخاً حديث ابن عمر، وإلا فكل واحد منها منفرد بمعنى، فأما حديث ابن عمر، فإن النبي ﷺ قال: «لا تصل صلاة في يوم مرتين» إذا تعمد قصد الإعادة لصلاة خرجت على التمام لفريضة ولا صلاة عليه فيما تقدم مثلها

أصل قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم صلاته بقومه.....

وأما حديث محجن، فإنه حضر الصلاة فكره له النبي ﷺ ألا يصلي وإن كان قد صلى وكذا أمر النبي ﷺ لغير محجن في حديث آخر .

وأما حديث معاذ، فإنه كان يصلي فريضة مع النبي ﷺ، ثم يأتي قومه، وكان إمامهم فيصلي بهم فتكون له نافلة، ولهم فريضة، ولا خلاف بين أهل النقل للحديث أنه حديث صحيح الإسناد وقد اختلف الفقهاء هل تجوز الصلاة إذا اختلفت النيتان؛ نية الإمام والمأموم أم لا؟ فأجازها قوم وردها آخرون^(١). وسمعت أحمد بن سلمان الفقيه يقول: سمعت إبراهيم بن إسحاق يسأله رجل من أهل خراسان إذا صلى الإمام تطوعاً ومن خلفه فريضة؟ قال: لا يجزيهم. قال: فأين حديث معاذ بن جبل قال إبراهيم الحربي: حديث معاذ قد أعيا القرون الأولى.

(١) ذهب الحنفية، والمالكية، والحنابلة في إحدى الروايتين إلى عدم جواز صلاة المفترض خلف الإمام المنتقل؛ لعدم الاتحاد في النية في صلاتي الإمام والمأموم. [انظر: البناية شرح الهداية: لبدر الدين العيني (٣٦٤/٢)، ط: دار الكتب العلمية، شرح الخرشي على مختصر خليل (٣٨/٢) ط: دار الفكر، المغني: لابن قدامة (١٦٦/٢)، ط: مكتبة القاهرة، بيّد أنّ الشافعية، والحنابلة في الرواية الثانية قد ذهبوا إلى جواز صلاة المنتقل بالمفترض والعكس؛ إذ إنه لا يشترط الاتحاد في النية بين الإمام والمأموم. [انظر: المجموع: للنووي (٢٧١/٤)، ط: دار الفكر، المغني: لابن قدامة (١٦٦/٢)، وعمدة هذا القول حديث صلاة معاذ بن جبل -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم-، ثم مع قومه، وقال الشوكاني -رحمه الله-: "واعلم أنه قد استدل بالرواية المتفق عليها، وتلك الزيادة المصرحة بأن صلاته بقومه كانت له تطوعاً على جواز اقتداء المفترض بالمنتقل". [نيل الأوطار: (٢٠٠/٣)، تحقيق: عصام الدين الصباطي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، الطبعة الأولى (١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م)].

واختلف الناس في صحة صلاة المفترض وراء المتنفل واحتج من أجازها بحديث معاذ هذا "أنه كان يصلي بقومه بعد صلاته مع النبي ﷺ -".

ومن منع الاستدلال بالحديث أجاب بأجوبة:

أولاً : من منع جواز صلاة المفترض وراء المتنفل يقول: "يحتمل أن يكون النبي ﷺ - لم يعلم فعل معاذ هذا ولو علمه لأنكره". ويحتمل أن يكون اعتقد في صلاته خلف النبي ﷺ - التنفل وصلى بقومه واعتقد أنه فرضه فلا يكون في فعله حجة مع الاحتمال، ووقع في بعض طرقه: "أن الرجل لما شكاه إلى النبي ﷺ - قال له: "إن معاذاً صلى معك العشاء ثم أتانا فافتتح بسورة البقرة" وهذه الزيادة تنفي قول من قال: إن النبي ﷺ - صلى الله عليه وسلم- لم يعلم بفعل معاذ لأنه هاهنا أعلم به ولم ينقل أنه أنكره. والظاهر أنه لو كان لنقل).

وقد سبق بيان أن الصواب أنه لا يمكن أن يقر النبي ﷺ - أصحابه على خطأ، بل لا بد أن يعلم به من جهتهم، أو من جهة الوحي.

ثانياً : من أدلة المانعين:

قال ابن بطال: ولا اختلاف أعظم من اختلاف النيات؛ ولأنه لو جاز بناء المفترض على صلاة المتنفل لما شرعت صلاة الخوف مع كل طائفة بعضها، وارتكاب الأعمال التي لا تصح الصلاة معها في غير الخوف؛ لأنه -عليه السلام- كان يمكنه أن يصلي مع كل طائفة جميع صلاته وتكون الثانية له نافلة وللطائفة الثانية فريضة.

وليس في هذا مستمسك لهم؛ فإن صلاة الخوف وردت بصور كثيرة، لتكون كل صورة أنسب لحال العدو، والاستدلال الصواب بصلاة الخوف هو ما ذكره إسحاق بعد ذكره كلام الإمام أحمد، قال إسحاق: هذه سنة مسنونة، وهو بناء على قول النبي صلى الله عليه وسلم، في صلاة الخوف حين

صلى ركعتين، وكل طائفة خلفه ركعوا ركعة. أي الاستدلال بصلاة الخوف على مطلق الاختلاف.

نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار (٢٧٥ /٦).

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي في فتح الباري (٢٤٥ /٦)

ثم ينصرف إلى قومه فيصلي بهم، هي له تطوع ولهم فريضة. ومن طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج نحوه، إلا أنه قال: فيصلي بهم تلك الصلاة، هي نافلة ولهم فريضة.

ولعل هذا مدرج من قول ابن جريج. والله أعلم.

وقد ظن بعض فقهاء أصحابنا هذه الزيادة هي التي أنكرنا أحمد على سفيان بن عيينة، وهذا وهم فاحش، فإن هذه الزيادة تفرد بها ابن جريج لا ابن عيينة.

وأجاب الإمام أحمد عن حديث جابر في صلاة الخوف بأن هذا جائز في صلاة الخوف دون غيرها، لأنه يغتفر في صلاة الخوف ما لا يغتفر في غيرها من الأعمال، وكذلك النيات.

واستدلوا على منع ذلك بقول النبي -ﷺ-: "إنما الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه". وقالوا: مخالفته في النية اختلاف عليه.

لكن جمهورهم يقصد بالجمهور أي من أصحابه الحنابلة، وليس جمهور العلماء -كما فهم يسري- بيانه لجمهور العلماء بعد ذلك. يجيزون اقتداء المتفعل بالمفترض، ولم يجعلوه اختلافاً عليه.

واعلم أن جمهور العلماء في هذه المسألة على المنع، منهم: مالك وأهل المدينة والثوري وأهل العراق والليث وأهل مصر، وهو قول جمهور التابعين من أهل المدينة والعراق.

ولكن؛ قد قال بالجواز خلق كثير من العلماء. انتهى من فتح الباري

لابن رجب.

ثالثاً : من أدلة المانعين : أنه كان يصلي مع النبي -ﷺ- بعض الصلوات المكتوبة ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم في صلاة أخرى بعد ذلك وهذا عي من القول، وتزده الرواية المذكورة في آخر الباب من عند مسلم فيصلي بهم تلك الصلاة.

رابعاً : أن معاذاً كانت صلواته مع النبي -ﷺ- نافلة وكانت صلواته بقومه هي الفريضة وقد قدمنا أن هذا الحديث رواه أحمد في مسنده وقال فيه «إما أن تصلي معي وإما أن تخفف على قومك» .

والجواب أنه لا يظن بمعاذ أنه يترك فضيلة صلاة الفرض مع النبي -صلى الله عليه وسلم- لو لم يقع نهى من النبي -ﷺ- عن ذلك فكيف وقد قال في الحديث الصحيح «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة» فلم يكن معاذ ليخالف أمره.

والأقرب أن القصة متعددة

قال مغلطاي: "ثم إن اختلاف أسماء المصلين، وما يصلى به، والصلاة، فيه دلالة على تعدد ذلك، والله أعلم".^(١)

(١) شرح ابن ماجه لمغلطاي (ص: ١٤١٣).

الخاتمة:

وفيها أهم نتائج البحث:

١. ثبوت أصل قصة صلاة معاذ، وهو أنه كان يصلي مع النبي ﷺ ثم يصلي بقومه تلك الصلاة.
٢. الراجح الاستدلال بهذا الحديث في جواز إمامة المنتقل بالمفترض.
٣. الأقرب تعدد قصة صلاة معاذ بقومه؛ لأن الصلاة تتكرر كل يوم، ومعاذ وإن لم يكن يطول كل يوم لكنه يفعل ذلك كثيرًا، وأصحاب الحاجات كثر، فهذا كله يرجح أن القصة في أنه يصلي إمامًا وبطيل بهم.
٤. من منهج الإمام أحمد الاكتفاء بالاختصار والإيجاز في العبارة، وهذا من أسباب الخطأ في فهم كلامه.
٥. اختيار الشيخين رواية جابر لقصة معاذ، وهما من أعرف الناس بأقوال الإمام أحمد في العلل يشعر بتعمدهما لإخراج الحديث بهذه الطرق والمتابعات.

ومن أهم توصيات البحث:

١. التثبت فيما يُنقل عن الأئمة، وعدم حمله على المحامل الشاذة.
٢. دراسة أثر منهج الإمام أحمد في نقد الروايات على اختيار البخاري ومسلم في صحيحهما.

المراجع:

- اختلاف الحديث، للشافعي، المحقق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ
- الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار، لابن عبد البر، تحقيق: عبدالمعطي امين قلنجي، دار قتيبة - دمشق، دار الوعي - حلب، الطبعة: الأولى ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م
- التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦ هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ
- تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة الدينوري، تحقيق محمد زهري النجار، الناشر: دار الجيل، مكان النشر بيروت، سنة النشر ١٣٩٣ - ١٩٧٢ م.
- تذكرة الحفاظ، للذهبي، تحقيق: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
- جامع الأصول، لابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان، الطبعة: الأولى، ١٣٩١ هـ
- سبل السلام، للصنعاني، تحقيق محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٧٩ هـ
- سنن ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني، المتوفى (٢٧٣ هـ)، دار الفكر، بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
- سنن أبي داود، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر: دار الرسالة العالمية - بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

سنن البيهقي، تحقيق د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر مكتبة الدار، المدينة المنورة، سنة النشر ١٤١٠ - ١٩٨٩.

سنن الترمذي، محمد بن عيسى الترمذي، المتوفى (٢٧٩ هـ)، تحقيق: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م.

سنن الدارمي، أبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي، المتوفى (٢٥٥ هـ).
(، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني، السعودية، ط. أولى ١٤١٢ هـ.

سنن، النسائي، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة، الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، سنة النشر ١٤٠٦ - ١٩٨٦.

شرح ابن ماجه، لمغلطاي، المحقق: كامل عويضة، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م.

شرح السنة، للبغوي، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣م.

شرح علل الترمذي، لابن رجب، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، الناشر مكتبة المنار، الأردن، سنة النشر ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م

صحيح البخاري، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المتوفى: ٢٦١ هـ، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الجيل -

بيروت، الطبعة: مصورة من الطبعة التركية سنة ١٣٣٤ هـ.

الضعفاء، العقيلي، المحقق: الدكتور مازن السرساوي، الناشر: دار ابن عباس - مصر، الطبعة: الثانية، ٢٠٠٨م.

طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى، المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة

- بيروت.

الطبقات الكبرى، لابن سعد، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٦٨م.

العرف الشذي شرح سنن الترمذي، محمد أنور شاه، تصحيح: محمود شاكر، دار التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، رقمه: محمد فؤاد عبد الباقي، وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات ابن باز، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

فتح الباري، لابن رجب، تحقيق: محمود شعبان، وآخرين، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، ط. الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

القاموس المحيط، للفيروز آبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثامنة ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

قراءة في أساليب البحث العلمي، حسين فرحان، الأردن، دار حنين، بيروت، مكتبة الفلاح، ط. الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م

كتابة البحث العلمي صياغة جديدة، عبدالوهاب أبو سليمان، دار الشروق. مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، تحقيق: خالد بن محمود وآخرين، دار الهجرة، الرياض، سنة النشر ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤م.

مسند أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م.

مسند الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية، مكتبة المنتبي - بيروت، القاهرة.

أصل قصة صلاة معاذ -رضي الله عنه- مع النبي -صلى الله عليه وسلم- ثم صلاته بقومه.....

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ابن حجر العسقلاني، دار
العاصمة، دار الغيث، الرياض، ط. ١. ١٤١٩ : ١٤٢٠هـ - ١٩٩٨ :
٢٠٠٠م.

المعلم بفوائد مسلم، للمازري، المحقق: محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية
للنشر، الطبعة: الثانية، ١٩٨٨م.

ناسخ الحديث ومنسوخه، لابن شاهين، تحقيق : سمير بن أمين الزهيري،
مكتبة المنار - الزرقاء، الطبعة الأولى ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م

References :

- aikhtilaf alhadithi, lilshaafieii, almuhaqaqi: eamir 'ahmad haydar, muasasat alkutub althaqafiat - bayrut, altabeat : al'uwlaa, 1405h
- alastidhkar aljamie limadhahib fuqaha' al'amsari, liabn eabdalbar, tahqiqu: eabdalmueti amin qileiji., dar qatibat - dimashqa, dar alwaey - halb, altabeatu: al'uwlaa 1414h - 1993m
- altaarikh alkabira, muhamad bin 'iismaeil albukhari, 'abu eabd allah (almutawafaa: 256hi), altabeatu: dayirat almaearif aleuthmaniati, haydar abad - aldakn, tabe taht muraqabati: muhamad eabd almueid khan.
- tarikh baghdada, lilkhatib albaghdadii, dirasat watahqiqu: mustafaa eabd alqadir eataa, dar alkutub aleilmiat - bayrut, altabeatu: al'uwlaa, 1417 hu
- tawil mukhtalif alhadithi, liabn qataybat aldiynuri, tahqiq muhamad zahri alnijar,alnaashir: dar aljili, makan alnashr bayrut, sanat alnashr 1393- 1972m.
- tadhkirat alhifazi, lildhahabi, tahqiqu: zakariaa eumayrat,alnaashir: dar alkutub aleilmiat bayruta-lubnan, altabeat al'uwlaa 1419h- 1998m
- jamie al'usuli, liabn al'athira, tahqiqu: eabd alqadir al'arnawuwta, maktabat alhulwani- matbaeat almalahi- maktabat dar albayani, altabeatu: al'uwlaa, 1391h
- subul alsalami, lilsaneani, tahqiq muhamad eabd aleaziz alkhuli, dar 'iihya' alturath alearabii, bayrut, 1379h
- sunan aibn majah, 'abu eabdallah muhamad bin yazid alqazwini, almutawafaa (273hi.), dar alfikr , bayrut, tahqiqu: muhamad fuad eabdalbaqi.
- sunan 'abi dawud, almuhaqiqi: shueayb al'arnawuwta,alnaashir: dar alrisalat alealamiat - bayrut, altabeat al'uwlaa: 1430 hi - 2009m.
- sunan albayhaqi, tahqiq du. muhamad dia' alrahman al'aezamii,alnaashir maktabat aldaari, almadinat almunawarati, sanat alnashr 1410 - 1989.

- sunan altirmidhii , muhamad bin eisaa altirmidhi, almutawafaa (279 ha.), tahqiq: du. bashaar eawadi, dar algharb al'iislami, bayrut, 1998m.
- sunan aldaarimi, 'abu muhamad eabdallh bin eabdalrahman aldaarmi, almutawafaa (255hi.) , tahqiq : husayn salim 'asad, dar almughaniy , alsaediati, ta. 'uwlaa 1412h.
- sanat, alnisaiyy, tahqiq eabdalfataah 'abu ghudata,alnaashir maktab almatbueat al'iislamiati, halbu, sanat alnashr 1406- 1986.
- sharah abn majah, limughaltayi, almuhaqiqi: kamil euaydat, maktabat nizar mustafaa albazi, alsaediati, altabeata: al'uwlaa, 1419 hi - 1999m.
- sharh alsunati, lilibghawi, almuhaqaq : shueayb al'arnawuwta- muhamad zuhayr alshaawish,alnaashir : almaktab al'iislamia- dimashq _ bayrut, altabeat : althaaniat , 1403hi- 1983m.
- sharh ealal altirmidhi, liabn rajaba, tahqiq: humam eabd alrahim saeidi,alnaashir maktabat almanari, al'urduni, sanat alnashr 1407h - 1987m
- sahih albukharaa, al'iimam 'abu eabd allh muhamad bin 'iismaeil albukhariu, dar alfikr liltibaeat walnashr waltawzie, 1401 hi - 1981 mi.
- sahih muslimin, 'abu alhusayn muslim bin alhajaaj alqushayrii alniysaburi, almutawafaa : 261 ha, almuhaqiq : majmueat min almuhaqiqina,alnaashir : dar aljil - bayrut, altabeat : musawarat min altabeat alturkiat sanatan 1334 hu.
- aldueafa'i, aleaqili, almuhaqiqi: alduktur mazin alsarsawi,alnaashir: dar abn eabaas- masri, altabeati: althaaniati, 2008m.
- tabaqat alhanabilati, liabn 'abi yaelaa, almuhaqaqi: muhamad hamid alfaqi, dar almaerifat - bayrut.
- altabaqat alkubraa, liabn saedu, almuhaqiqi: 'ihsan eabaas,alnaashir: dar sadr- bayrut, altabeat : al'uwlaa- 1968m.
- aleurf alshadhiu sharh sunan altirmadhi, muhamad 'anwar shahi, tashiha: mahmud shakiri, dar alturath alearabii - birut, altabeata: al'uwlaa, 1425 hi - 2004m.

- fatah albari sharh sahih albukharii, 'ahmad bin eali bin hajar 'abu alfadl aleasqalani, raqmuhu: muhamad fuad eabd albaqi, wa'ashraf ealaa tabeih: muhibu aldiyn alkhatibi, waealayh taeliqat aibn bazi,alnaashir: dar almaerifat - bayrut, 1379h.
- fatah albari, liaibn rajaba, tahqiq: mahmud shaeban, wakhrin, maktabat alghuraba' al'athariati- almadinat alnabawiatu, alhuquqi: maktab tahqiq dar alharamayn - alqahirati, ta. al'uwlaa, 1417 hi - 1996m.
- alqamus almuhita, lilmayruz abady, tahqiq: maktab tahqiq alturath fi muasasat alrisalati, bi'iishrafi: muhamad naeim alerqsusy,alnaashir: muasasat alrisalati, bayrut, altabeata: althaaminat 1426h- 2005m.
- qira'at fi 'asalib albahth aleilmi, husayn farhan, al'urdunn, dar hinin, bayrut, maktabat alfalahi, ta. al'uwlaa, 1415h- 1995m
- kitab albahth aleilmii siaghat jadidatun, eabdalwahaab 'abusliman, dar alshuruq.
- masayil al'iimam 'ahmad wa'iishaq bin rahuayhi, tahqiq: khalid bin mahmud wakhrin, dar alhijrati, alrayad, sanat alnashr 1425 ha -2004m.
- musnad 'ahmad bin hanbul, almuhaqiq : shueayb al'arnawuwat wakhrun,alnaashir : muasasat alrisalati, altabeat : althaaniat 1420h , 1999m.
- musnad alhumaydi, tahqiq: habib alrahman al'aezamiu,alnaashir: dar alkutub aleilmiati, maktabat almutanabi-bayrut, alqahirati.
- almatalib alealiat bizawayid almasanid althamaniati, abn hajar aleasqalani, dar aleasimati, dar alghaythi, alrayad, ta.1 1419: 1420hi- 1998: 2000m.
- almuealim bifawayid muslimin, lilmazri, almuhaqaqa: muhamad alshaadhlii alniyfar, aldaar altuwnisiat lilmashri, altabeati: althaaniati, 1988m.
- nasikh alhadith wamansukhuhu, liabn shahin, tahqiq : samir bin 'amin alzuhiri, maktabat almanari- alzarqa', altabeat al'uwlaa , 1408h - 1988m